

بسم الله الرحمن الرحيم



السلطة الوطنية الفلسطينية

مجلس الوزراء

قرار مجلس الوزراء رقم (04/13/125/04 م.و.س.ف) لعام 2012م

بشأن عطلة رسمية بمناسبة "يوم المرأة العالمي"

بناءً على الصلاحيات المخولة لنا قانوناً

وتتسيب وزيرة شؤون المرأة

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

ويعد الاطلاع على القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته؛

وعلى قانون الخدمة المدنية رقم (04) لسنة 1998م وتعديلاته لا سيما المادة (4/3) منه؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية وتعديلاتها؛

وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (53/05 م.و.س.ف) لسنة 2004م؛

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بمدينة رام الله بتاريخ (2012/02/28م) ما يلي:

المادة الأولى

اعتبار يوم الخميس الموافق 8 آذار 2012م، عطلة رسمية لجميع الموظفين في الوزارات والمؤسسات الرسمية بمناسبة "يوم المرأة العالمي".

المادة الثانية

على الجهات المختصة كافة تنفيذ أحكام هذا القرار كل فيما يخصه، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ 2012/02/28.

السادس من ربيع الآخر لعام 1433هـ.

سلام قياض

رئيس الوزراء